



برقية

صاحب السمو الملكي ولي العهد ونائب رئيس مجلس الوزراء
ووزير الدفاع والطيران والمفتش العام حفظه الله

نسخة لوزارة الداخلية
نسخة لوزارة الخارجية
نسخة لمجلس الشورى
نسخة للديوان الملكي
نسخة لوزارة الخدمة المدنية
نسخة لوزارة المالية
نسخة لوزارة الثقافة والإعلام
نسخة لديوان المراقبة العامة
نسخة للأمانة العامة لمجلس الوزراء
نسخة لهيئة الخبراء بمجلس الوزراء
نسخة للمركز الوطني للوثائق والمحفوظات
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد:

أبعث لسموكم طيه الآتي:

أولاً: نسخة من قرار مجلس الوزراء رقم (١٢) وتاريخ ١٤٢٩/١/٢٦ هـ
القاضي بما يلي:

١- تعديل المادة (الخامسة) من نظام تعريفية الطيران المدني، الصادر
بالمرسوم الملكي رقم (م/٥٥) وتاريخ ١٤٢٦/١٠/٢٠ هـ، لتكون بالنص
الآتي: "يستوفى رسم مغادرة مقداره خمسون (٥٠) ريالاً على كل فرد يغادر
المملكة عبر مطاراتها، ولمجلس الإدارة إعفاء الفئات التي جرى العرف الدولي
بإعفائها من هذا الرسم وفقاً لما تحدده اللائحة".

٢- إجازة ما قامت به الهيئة العامة للطيران المدني من عدم تحصيل رسم
المغادرة من بعض الفئات، وذلك من تاريخ نفاذ نظام تعريفية الطيران المدني
وحتى تاريخ نفاذ تعديل المادة (الخامسة) من النظام المشار إليه.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



المملكة العربية السعودية

ديوان رئاسة مجلس الوزراء
س ٥٨٠ / ج ١

برقية

الرقم
التاريخ
المرفقات

ثانياً: نسخة من المرسوم الملكي رقم (م/٢) وتاريخ ١٤٢٩/١/٢٧ هـ الصادر بالموافقة على ما تضمنه البند (أولاً) من قرار مجلس الوزراء رقم (١٢) وتاريخ ١٤٢٩/١/٢٦ هـ المشار إليه.
وأرجو التكرم بالأمر بإكمال اللازم بموجبه.. وتقبلوا سموكم أطيب تحياتي وتقديري...،،،،

عبدالعزیز بن فهد بن عبدالعزیز

رئيس ديوان رئاسة مجلس الوزراء





الرقم : م/٢

التاريخ: ١٤٢٩/١/٢٧ هـ

بِعون الله تعالى

نحن عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود

ملك المملكة العربية السعودية

بناءً على المادة (السبعين) من النظام الأساسي للحكم، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩٠/أ) وتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧ هـ.

وبناءً على المادة (العشرين) من نظام مجلس الوزراء، الصادر بالأمر الملكي رقم (١٣/أ) وتاريخ ١٤١٤/٣/٣ هـ.

وبناءً على المادة (الثامنة عشرة) من نظام مجلس الشورى، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩١/أ) وتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧ هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الشورى رقم (٣٨/٥٨) وتاريخ ١٤٢٨/٩/٥ هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (١٢) وتاريخ ١٤٢٩/١/٢٦ هـ.

رسمنا بما هو آت :

أولاً : تعديل المادة (الخامسة) من نظام تعريفه الطيران المدني، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٥٥) وتاريخ ١٤٢٦/١٠/٢٠ هـ، لتكون بالنص الآتي: "يستوفى رسم مغادرة مقداره خمسون (٥٠) ريالاً على كل فرد يغادر المملكة عبر مطاراتها، ولمجلس الإدارة إعفاء التفتات التي جرى التعرف اندولي بإعفائها من هذا الرسم وفقاً لما تحدده اللائحة".

ثانياً : على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ مرسومنا هذا .

عبدالله بن عبدالعزيز





قرار رقم : (١٢)

وتاريخ : ١٤٢٩/١/٢٦ هـ

إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من ديوان رئاسة مجلس الوزراء برقم ٤٤١٦٥/ب وتاريخ ١٤٢٨/١٠/٦ هـ ، المشتملة على خطاب صاحب السمو الملكي ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع والطيران والمفتش العام رقم ٥٤٢٦/٤/١/١ وتاريخ ١٤٢٧/١٢/٢٧ هـ ، في شأن طلب سموه منح مجلس إدارة الهيئة العامة للطيران المدني صلاحية إعفاء الفئات التي جرى العرف الدولي بإعفائها من دفع رسم المغادرة الوارد في المادة (الخامسة) من نظام تعريفية الطيران المدني . والمشملة على قرار مجلس الشورى رقم (٣٨/٥٨) وتاريخ ١٤٢٨/٩/٥ هـ في شأن الموضوع . وبعد الاطلاع على نظام تعريفية الطيران المدني ، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٥٥) وتاريخ ١٤٢٦/١٠/٢٠ هـ . وبعد الاطلاع على المرسوم الملكي رقم (م/٧) وتاريخ ١٤١٩/٢/٣٠ هـ . وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (٣٨/٥٨) وتاريخ ١٤٢٨/٩/٥ هـ . وبعد الاطلاع على المحضر رقم (٥٢) وتاريخ ١٤٢٨/٢/١٣ هـ ، المعد في هيئة الخبراء . وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (٧٤٠) وتاريخ ١٤٢٨/١٠/٢٤ هـ .

يقرر ما يلي :

- ١- تعديل المادة (الخامسة) من نظام تعريفية الطيران المدني ، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٥٥) وتاريخ ١٤٢٦/١٠/٢٠ هـ ، لتكون بالنص الآتي: "يستوفى رسم مغادرته خمسون (٥٠) ريالاً على كل فرد يغادر المملكة عبر مطاراتها ، وللمجلس الإدارة إعفاء الفئات التي جرى العرف الدولي بإعفائها من هذا الرسم وفقاً لما تحدده اللائحة" . وقد أعد مشروع مرسوم ملكي بذلك ، صيغته مرافقة لهذا .
- ٢- إجازة ما قامت به الهيئة العامة للطيران المدني من عدم تحصيل رسم المغادرة من بعض الفئات ، وذلك من تاريخ نفاذ نظام تعريفية الطيران المدني وحتى تاريخ نفاذ تعديل المادة (الخامسة) من النظام المشار إليه .



عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود
رئيس مجلس الوزراء